

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٣ لسنة ٢٠٠٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات الممنفة العامة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ١٦/١/٢٠٠٢ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تضاف المشروعات الإنتاجية التابعة لقطاع الأعمال العام ومصانعه إلى أعمال المنفعة العامة المنصوص عليها في المادة (٢) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ ذي القعدة سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٢٤ يناير سنة ٢٠٠٢ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد